

شجرة طوبى

[240] أمره إن يبعث زينب بنت رسول الله ﷺ إلى المدينة، وبعث النبي (ص) زيد بن حارثة مع أبي العاص لجلب زينب فقدم لها بغيرا وأركبوها وخرجوا بها إلى المدينة نهارا يقاد بغيرها وهي في الهودج، وتحدث بذلك الرجال والنساء من قريش، وتلاوم بعضهم بعضا وقالوا: إن محمد قتل رجالنا في بدر وسبا ذرارينا، وتخرج أبنته من بين أيدينا نهارا هكذا، فخرجوا في طلبها مسرعين حتى أدركوها بذي طوى، فكان أول من سبق إليها هبار بن الاسود ونافع بن عبد القيس الفهري فروعها هبار بالرمح وهي في الهودج وكانت حاملا، فلما رجعت إلى المدينة رأت دما وطرحت ما في بطنها فلذلك أباح رسول الله ﷺ (ص) دم هبار يوم فتح مكة لانه روع زينب. قال ابن أبي الحديد: فلما قرأت هذا الخبر على النقيب أبي جعفر فقال: إن كان رسول الله ﷺ (ص) أباح دم هبار لانه روع زينب فألقت بطنها فظاهر الحال إنه لو كان حيا لأباح دم من روع فاطمة عليها السلام حتى ألقت جنينها. وهادر الدم من هبار ساعة إذ * بالرمح هودج من ينمى له قرعا ما كان يفعل لو شيلت هوادجها * قسرا على قتب صعب في الثرى ضلعا ومعها حموها كنانة بن الربيع فبرك وأخذ سهما ووضع في كبد قوسه وقال: احلف بالله لا يدنوا اليوم منها رجل إلا رميته بسهمي فجاء أبو سفيان بن حرب في جملة قريش وقالوا: أيها الرجل اكف عنا بتلك حتى نكلمك فكف، فأقبل أبو سفيان حتى وقف عليه، وقال: إنك لم تحسن ولم تصب خرجت بالمرأة على رؤس الناس علانية جهارا، وقد عرفت مصيبتنا ونكهتنا وما دخل علينا من محمد أبيها فيظن الناس إذا انت خرجت بأبنته جهارا إن ذلك ذل أصابنا، وإن ذلك منا وهن وضعف لعمرى ما لنا في حبسها عن أبيها من حاجة وما فيها من ثار ولكن ارجع بالمرأة حتى إذا هدئت الاصوات وتحدث الناس بردها أذهب بها خفيا فألحقها بأبيها فردها كنانة إلى مكة فأقامت بها ليالي حتى إذا هدأت الاصوات عنها حملها على بغيرها وخرج بها ليلا حتى سلمها إلى زيد بن حارثة وصاحبه فقد ما بها على رسول الله ﷺ (ص) فأقام أبو العاص بمكة على شركه، وأقامت زينب عند أبيها بالمدينة قد فرق الاسلام بينهما حتى إذا كان قبل الفتح خرج أبو العاص تاجرا إلى الشام بمال له وأموال لقريش بعثوا معه وكان رجلا مامونا، فلما فرغ من تجارته وأقبل يريد مكة فلقيته سرية لرسول الله ﷺ (ص) فأصابوا